

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-201979

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (IW-201979-2023)

في الدعوى المقامة

من / المكلف
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

المستأنف
المستأنف ضده

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء 2024/08/21م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور / ...
رئيساً

الدكتور / ...
عضواً

الأستاذ / ...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2023/06/15م، من / ...، هوية وطنية رقم (...)، بصفته وكيلًا عن الشركة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...)، على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2023-164225) الصادر في الدعوى رقم (IW-164225-2022) المتعلقة بربوط ضريبة الدخل واستقطاع للأعوام 2016م و2018م و2019م و2020م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم سماع الدعوى المقامة من المدعية / ...، الرقم المميز (...)، ضد المدعى عليها / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، وفقاً لما ورد في الأسباب.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف فتقدّم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محلّ الطعن، فإنه يدّعي قيامه بقيد الدعوى عبر البريد الإلكتروني المرسل إلى الأمانة خلال المدة النظامية وذلك بتاريخ 2022/03/02م، وأرفق

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-201979

الصادر في الاستئناف المقيم برقم (IW-201979-2023)

صورة من البريد الإلكتروني المرسل والذي يوضح وجود مرفقات تتعلق بصحيفة الدعوى ومواجهته مشكلة تقنية، وعليه فإن المكلف يطالب بنقض قرار دائرة الفصل محل الطعن لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ 2024/08/21م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد مداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث يكمن استئناف المكلف في وجود مشكلة تقنية حالت عن تقديمه للاعتراض خلال الأجل النظامي. وبتأمل الدائرة في موضوع النزاع، وبالاطلاع على قرار الدائرة محل الاستئناف تبين أن الدائرة قررت عدم سماع الدعوى لكون المكلف أبلغ في تاريخ 2022/02/01م برفض اعتراضه من قبل الهيئة، في حين لم يتقدم بتظلمه أمام دائرة الفصل إلا في تاريخ 2022/12/13م، وبالاطلاع على لائحة استئناف المكلف تبين دفعه بقيد الدعوى عبر البريد الإلكتروني المرسل إلى الأمانة خلال المدة النظامية وذلك بتاريخ 2022/03/02م وأرفق صورة من البريد الإلكتروني المرسل والذي يوضح وجود مرفقات تتعلق بصحيفة الدعوى ومواجهته مشكلة تقنية، وتوضح المراسلة أن موضوع الدعوى يخص ذات موضوع الدعوى محل الاستئناف، الأمر الذي يتبين معه صحة دفع المكلف بقيامه بقيد الدعوى خلال المدة النظامية، الأمر الذي

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-201979

الصادر في الاستئناف المقيم برقم (IW-201979-2023)

تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإعادة الدعوى إليها للنظر فيها موضوعاً.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2023-164225) الصادر في الدعوى رقم (IW-164225-2022) المتعلقة بربوط ضريبة الدخل واستقطاع للأعوام 2016م و 2018م و 2019م و 2020م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل، وإعادة الدعوى الى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-201979

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (IW-201979-2023)

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.